

Distr.: Limited
9 September 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين

فيينا، 8-9 أيلول/سبتمبر 2020

مشروع التقرير

أولاً - مقدّمة

- 1- عملاً بالقرار 3/5، الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في دورته الخامسة، أنشئ فريق عامل حكومي دولي مؤقت مفتوح العضوية معني بتهريب المهاجرين، من أجل إسداء المشورة إلى المؤتمر ومساعدته على تنفيذ الولاية المنوطة به فيما يتعلق ببروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وقد عُقد الاجتماع الأول للفريق العامل من 30 أيار/مايو إلى 1 حزيران/يونيه 2012، والثاني من 11 إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2013، والثالث من 18 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، والرابع من 11 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2017، والخامس يومي 4 و5 تموز/يوليه 2018، والسادس من 11 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2019.
- 2- وقرّر المؤتمر في قراره 1/7 المعنون "تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها"، ضمن جملة أمور، أن يكون الفريق العامل عنصراً ثابتاً من عناصر مؤتمر الأطراف، يقدّم تقاريره وتوصياته إلى المؤتمر، وشجّع المؤتمر فريقه العامل على النظر في عقد اجتماعات سنوية، حسب الاقتضاء، وعلى عقدها تعاقبياً، ضماناً لفعالية استخدام الموارد.

ثانياً - التوصيات

- 3- اعتمد الفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين، في اجتماعه المعقود في فيينا يومي 8 و9 أيلول/سبتمبر 2020، التوصيات الواردة أدناه.

ألف-توصيات عامة



باء - توصيات بشأن أثر الكوارث الطبيعية والنزاعات والأزمات، مثل جائحة كوفيد-19، على الاتجاهات السائدة في الجماعات الإجرامية المنظمة وعلى دروب تهريب المهاجرين، وكذلك الممارسات الجيدة الرامية إلى دعم التعاون الفعال في مجال إنفاذ القانون أثناء تلك الأزمات من أجل كشف تلك الحالات والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها

جيم - توصيات بشأن الاستراتيجيات الناجحة في مجال استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمنع تهريب المهاجرين والتحقيق في جرائمه، واتخاذ تدابير قوية إزاء تزايد استخدام الجماعات الإجرامية للفضاء السيبراني

ثالثاً - ملخص المداولات

4- على ضوء ما جرى في الاجتماع، أعدت الأمانة ملخص المداولات الوارد أدناه بعد الاجتماع، بالتنسيق الوثيق مع الرئيس. ولم يخضع ملخص المداولات هذا للمناقشة، وبالتالي لم يعتمد أثناء الاجتماع، وأصبح التقرير من ثم "ملخصاً مقمداً من الرئيس"، على النحو التالي.

5- نظر الفريق العامل، في جلسته الأولى والثانية المعقودتين في 8 أيلول/سبتمبر 2020، في البند 2 من جدول الأعمال، المعنون "أثر الكوارث الطبيعية والنزاعات والأزمات، مثل جائحة كوفيد-19، على الاتجاهات السائدة في الجماعات الإجرامية المنظمة وعلى دروب تهريب المهاجرين، وكذلك الممارسات الجيدة الرامية إلى دعم التعاون الفعال في مجال إنفاذ القانون أثناء تلك الأزمات من أجل كشف تلك الحالات والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها".

6- واستُهلَّت المناقشة بشأن البند 2 من جدول الأعمال بعروض قدمها ثلاثة من الخبراء الوطنيين. وكانت المناظرة الأولى هي أماندا ليدوآبا، مديرة الجهاز المركزي لإنفاذ القانون في جنوب أفريقيا، نيابة عن الدول الأفريقية؛ والمناظر الثاني أندريس بيريس اسكيفيل، مدير الشؤون الدولية، المديرية الوطنية لشؤون الهجرة في الأرجنتين، نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ والمناظرة الأخيرة سيمونا راغاتسي، القاضية في محكمة كاتانيا في إيطاليا، نيابة عن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

7- وقدمت السيدة أماندا ليدوآبا لمحة عامة عن أثر جائحة كوفيد-19 على جريمة تهريب المهاجرين في منطقة الجنوب الأفريقي، وأشارت إلى أنه من جهة، أصبحت الرحلات أكثر خطورة بسبب إغلاق الحدود والقيود المفروضة على الحركة، ومن جهة أخرى، زاد اعتماد المهاجرين على عصابات التهريب، مما يعرضهم لخوض رحلات أكثر خطورة. وأشارت إلى الصلات القائمة بين تهريب المهاجرين وأنشطة أخرى غير مشروعة، مثل الاتجار بالأشخاص والاتجار بالمخدرات وغير ذلك من الجرائم. وأشارت إلى أن التدابير التقييدية تؤثر بشكل خاص على النساء والأطفال الذين يكونون أكثر عرضة لخطر العنف والابتزاز والاستغلال. كما عرضت السمات الخاصة للإطار القانوني لجنوب أفريقيا بشأن تهريب المهاجرين. وللتخفيف من أثر الجائحة الحالية على المهاجرين، اقترحت المناظرة أن تعيد البلدان الأفريقية مسارات الهجرة النظامية وأن تكفلها، وأن توفر على نحو استباقي الفحص الصحي والفحص الأمني للمهاجرين الضعفاء، وتضمن كذلك أن تكون جميع سياسات الهجرة متوائمة مع معايير حقوق الإنسان.

8- وعرض السيد أندريس بيريس اسكيفيل الممارسات التي نفذت مؤخراً في الأرجنتين للتخفيف من أثر الأزمة على المهاجرين، وأشار إلى أهمية ضمان إمكانية الوصول إلى الخدمات والمساعدة الاجتماعية، بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم وتوفير تصاريح الإقامة للمهاجرين والحق في لمّ شمل الأسر. وأبرز أهمية أن تراعي التدابير المتخذة للتصدي لتهريب المهاجرين، لا سيما أثناء الجائحة الحالية، في صميمها اعتبارات حقوق الإنسان. وقام بعرض

ممارسات محددة نفذت في الأرجنتين لدعم المهاجرين المتأثرين، منها تجديد تصاريح الإقامة على أساس شهري، وتوفير التصاريح الرقمية، فضلا عن دورات تدريبية متخصصة للمفتشين. واختتم كلمته بتقديم سلسلة من التوصيات لتعزيز تدابير التصدي للجريمة في أوقات الأزمات، مثل إنشاء نقاط اتصال داخل المؤسسات الوطنية لتيسير التعاون والتأهب، وجمع ونشر البيانات بصورة منتظمة عن آثار جائحة كوفيد-19 على جريمة تهريب المهاجرين.

9- وأشارت السيدة سيمونا راغاتسي إلى أثر كوفيد-19 على تهريب المهاجرين عبر درب وسط البحر الأبيض المتوسط. وأوضحت كيف زادت الجائحة الحالية من الثغرات في تدابير التصدي لجريمة تهريب المهاجرين، وأشارت إلى أهمية التنفيذ الكامل لبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، خاصة في أوقات الأزمات. وأظهرت البيانات أنه منذ بداية عام 2020، وعلى الرغم من الانخفاض الأولي في عدد حالات تهريب المهاجرين، وذلك جزئياً بسبب القيود المفروضة على السفر بغرض الحد من انتشار الفيروس، تزايد عدد الوافدين عن طريق البحر بشكل متواصل خلال فترة الأشهر الأربعة الأخيرة، في حين انخفض بشكل كبير نشر بعثات الإنقاذ في البحر وتضاءلت قدرتها على القيام بأنشطة المراقبة والبحث على نحو كبير. وأضافت أن الوباء أثر أيضاً على التحقيقات الجنائية، وأنه من الضروري تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة وبرتوكولاتها على نحو كامل في جميع الدول الأطراف، مع إيلاء اهتمام خاص لبلدان المنشأ والعبور. وأوضحت أنه يمكن لأجهزة التداول الفيديوي في المحاكم أن تساعد على ضمان استمرار جلسات الاستماع في قضايا الجريمة المنظمة خلال الجائحة. وذكرت أهمية استخدام أدوات التعاون القضائي وأدوات التعاون في مجال إنفاذ القانون في إطار اتفاقية الجريمة المنظمة، مثل أفرقة التحقيق المشتركة والتعاون القضائي لتبادل المعلومات من أجل تعطيل شبكات التهريب بصورة فعالة. واختتمت كلمتها بتقديم عدد من التوصيات، بما في ذلك بشأن تحديد مسارات آمنة للهجرة وتعزيز قدرات كيانات الأمم المتحدة على دعم المعونة والمساعدة الإنسانية.

10- وبعد هذه العروض الإيضاحية، تحاور عدة متكلمين بشأن الكيفية التي تؤثر بها التحديات الناشئة بسبب الأزمات، مثل جائحة كوفيد-19 العالمية، على تهريب المهاجرين، وأنها قد تزيد من حدة أوجه الضعف التي يعاني منها المهاجرون. وتبادل المتكلمون الممارسات الجيدة لتعزيز التعاون القضائي، بما في ذلك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وتعزيز تقديم الدعم في حالات الطوارئ للضحايا وتقديم المساعدة الاجتماعية. وأشاروا إلى أن جائحة كوفيد-19 وما صاحبها من اضطرابات اقتصادية، مثلها مثل الكوارث الطبيعية، تمثل عوامل تحفز المهاجرين على اللجوء إلى عصابات التهريب التي تنتم بالمرونة في التجاوب مع أي وسيلة جديدة لتحقيق أرباح غير مشروعة. وأبرز أحد المتكلمين أهمية أنشطة التوعية من أجل إطلاع المهاجرين على المخاطر المرتبطة بالتهريب. وأشار آخر إلى ضرورة ضمان حصول النساء والفتيات على خدمات الدعم. وشدد عدة متكلمين أيضاً على أهمية معالجة الآثار المتوسطة والطويلة الأمد للأزمات، مثل أزمة جائحة كوفيد-19، على الفئات المستضعفة، وكذلك الأسباب الجذرية التي تدفع المهاجرين إلى اللجوء إلى خدمات التهريب. وذكر أحد المتكلمين الحاجة إلى التدريب على بناء قدرات السلطات المعنية على التصدي للأزمات من خلال دورات تدريبية متخصصة مكرسة لهذا الغرض.

11- ونظر الفريق العامل أثناء [جلسته ...] المعقودة في [...] [جلسته الثانية والثالثة] المعقودتين [يومي 8 و9] أيلول/سبتمبر 2020، في البند 3 من جدول الأعمال المعنون "الاستراتيجيات الناجحة في مجال استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمنع تهريب المهاجرين والتحقيق في جرائمه، واتخاذ تدابير قوية إزاء تزايد استخدام الجماعات الإجرامية للفضاء السيبراني".

رابعاً - تنظيم الاجتماع

ألف - افتتاح الاجتماع

- 12- عقد الاجتماع السابع للفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين في فيينا يومي 8 و9 أيلول/سبتمبر 2020. وعُقدت في إطاره أربع جلسات. ووفقاً لما اتفق عليه المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف من خلال إجراء الموافقة الصامتة، في 19 آب/أغسطس 2020، عقد الاجتماع في شكل "مختلط" بالحضور الشخصي والمشاركة عن بعد، بحضور عدد محدود من المشاركين في قاعة الاجتماع، ومشاركة جميع المشاركين الآخرين عن بعد باستخدام منصة الترجمة الشفوية المتعاقدة مع الأمم المتحدة.
- 13- وافتتح الاجتماع فرانشيسكو تيسا (إيطاليا)، رئيس الفريق العامل. وألقى كلمة أمام الاجتماع عرض فيها لمحة عامة عن الولاية المسندة إلى الفريق العامل وعن أهدافه والمواضيع التي ينظر فيها.

باء - الكلمات

- 14- ألقى ممثل الأمانة كلمات استهلالية عامة في إطار البند 2 من جدول الأعمال.
- 15- وترأس المناقشة التي عقدت في إطار البند 2 من جدول الأعمال الرئيس وقادها المناظرون التالون: السيدة ليدوايا (جنوب أفريقيا)، السيد بيريس اسكفيل (الأرجنتين)، السيدة راغاسي (إيطاليا).
- 16- وتكلم في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال ممثلو الأطراف التالية في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين: أستراليا، إندونيسيا، إيطاليا، البرازيل، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، المكسيك [...].
- 17- وتكلم أيضاً المراقب عن جمهورية إيران الإسلامية.
- 18- واستمع الفريق العامل أيضاً إلى كلمة ألقاها المراقب عن وحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست).

جيم - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

- 19- أقرّ الفريق العامل، في جلسته الأولى، المعقودة في 8 أيلول/سبتمبر 2020، بتوافق الآراء جدول الأعمال التالي:

- 1- المسائل التنظيمية:
- (أ) افتتاح الاجتماع؛
- (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- أثر الكوارث الطبيعية والنزاعات والأزمات، مثل جائحة كوفيد-19، على الاتجاهات السائدة في الجماعات الإجرامية المنظمة وعلى دروب تهريب المهاجرين، وكذلك الممارسات الجيدة الرامية إلى دعم التعاون الفعال في مجال إنفاذ القانون أثناء تلك الأزمات من أجل كشف تلك الحالات والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها.
- 3- الاستراتيجيات الناجحة في مجال استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمنع تهريب المهاجرين والتحقيق في جرائمه، واتخاذ تدابير قوية إزاء تزايد استخدام الجماعات الإجرامية للفضاء السيبراني.

- 4- مسائل أخرى.
5- اعتماد التقرير.

دال - الحضور

- 20- مثلت في الاجتماع الأطراف التالية في بروتوكول تهريب المهاجرين: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تركمانستان، تركيا، تشيكا، تونس، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، عمان، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، قبرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لايتيا، لبنان، ليبيا، مالطة، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، [...] .
- 21- ومثلت بمراقبين الدول التالية الموقعة على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين تايلند [...] .
- 22- ومثلت بمراقبين الدول التالية التي هي ليست أطرافا في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين ولا موقعة عليه: إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بنغلاديش، سنغافورة، الصين، قطر، الكرسي الرسولي، كولومبيا، المغرب، نيبال [...] .
- 23- ومثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية وكيانات الأمم المتحدة التالية: المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، إدارة عمليات حفظ السلام، الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)، وحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست)، الوكالة الأوروبية لحرس الحدود والسواحل (فرونتكس)، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، المنظمة الدولية للهجرة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، [...] .
- 24- ومثلت بمراقب منظمة فرسان مالطة المستقلة، وهي منظمة تحتفظ بمكتب مراقب دائم.
- 25- وترد في الوثيقة [CTOC/COP/WG.7/2020/INF/1/Rev.1](#) قائمة بأسماء المشاركين.

هاء - الوثائق

- 26- كان معروضا على الفريق العامل ما يلي:
- (أ) جدول الأعمال المؤقت المشروح (CTOC/COP/WG.7/2020/1)؛
- (ب) ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن أثر الكوارث الطبيعية والنزاعات والأزمات، مثل جائحة كوفيد-19، على الاتجاهات السائدة في الجماعات الإجرامية المنظمة وعلى دروب تهريب المهاجرين، وكذلك الممارسات الجيدة الرامية إلى دعم التعاون الفعال في مجال إنفاذ القانون أثناء تلك الأزمات من أجل كشف تلك الحالات والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها (CTOC/COP/WG.7/2020/2)؛
- (ج) ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن الاستراتيجيات الناجحة في مجال استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمنع تهريب المهاجرين والتحقيق في جرائمه، واتخاذ تدابير قوية إزاء تزايد استخدام الجماعات الإجرامية للفضاء السيبراني (CTOC/COP/WG.7/2020/3).

خامسا - اعتماد التقرير

27- في 9 أيلول/سبتمبر 2020، اعتمد الفريق العامل هذا التقرير عن اجتماعه.
